

## التعليق على مقدمة المجموع للشيخ ابن عثيمين 31

محمد بن صالح العثيمين

تغلب الفقه ونحوه وظهرت نجابتة فيه ورجي فلاحه وتبريزه فوجهان احدهما يتعين عليه الاستمرار لقلة من يحصل هذه المرتبة - فينبغي الا يضيع ما حصله وما هو بصدق تحصيله واصحهما لا يتعين لان الشروع لا يغير المشروع فيه عندنا الا في الحج والعمرة -

00:00:01

لا يتعين ولعلها لا يتعين لا يغير؟ ايه لا يغير المشروع فيه اقول لعلها لا يتعين ما من عنده نسخة ثانية لا يتعين يكتب لعل نعم؟ ايش؟ شكله قريب من النون لكن بدون نقط -

00:00:32

المهم ان السياق ان يكون المعنى لا يعذب لا نقول الا بالحج والعمرة ما في تغيير في الحج والعمرة بل في تعين اذا شرع في الحج والعمره وجب عليه الاتمام -

00:01:03

لان الشروع لان الشروع لا يتعين المشروع فيه عندنا الا في الحج والعمره ولو الان هذى مسألة مهمة لسان برز في علم الفقه ورأى نفسه مستريحة له ورزق فيه فهما فهل له ان ان يدعيه بعد ذلك -

00:01:17

او نقول لا ذكرى مالك رحمة الله قولين قول انه يجب عليه الاستمرار لئلا يضيع ما حصله واذا كان الانسان ينهى عن اضاعة المال هي ضاعت عليه من باب اولى -

00:01:43

ثم هو لما شرع فيه صار شارعا في فرض كفاية ولا ندري ايقوم غيرهم مقامهم في هذا او لا قد لا يوجد مثل النور في هذه الحال والذي يظهر انه لا يتعين عليه الا اذا علمنا انه لا يوجد احد مثله من تقوم به الكفاية فحين اذ نقول استمر -

00:02:03

نعم ولو خلت البلدة من مفت فقيل يحرم المقام بها والاصح لا يحرم ان امكن الذهاب الى مفت الى وان امكن الذهاب الى مفت واذا قام بالفتوى انسان في مكان سقط به فرض الكفاية الى مسافة القصر من كل جانب. الله اكبر -

00:02:25

يعني هاي مشكلة يعني اذا خلت البلدة في قرى الان ما فيها مفتى. دول نعم؟ دول. او دول هل نقول تجب الهجرة ويحضر مقامها فيه نظر لكن يعلم ان ان من العلوم الشرعية ما هو؟ معلوم يتداوله الناس ويتوارثونه ومفهوم ولا يحتاج الى مفتى -

00:02:52

وهذا هو الغالب في مثل هذه القرى الصغيرة وشبيهها لكن فيه اشياء عاش الناس عليها من زمان مخالف للشرع فليشرك وهم لا يعلمون يوجد في بعض البلدان الاسلامية مع الاسف -

00:03:20

يعقوب تعبد من دون الله وينذر لها ويتصدق لها وتدعى عند الشدائيد وهم ماشيون على ان هذا ليس من الامور المحرمة وان ذلك مما يقر بهم الى الله الى الله عز وجل -

00:03:37

هؤلاء لا بد ان يكون عندهم مفتون يبين لهم الحق. اي نعم وقوله اذا قامت الفتوى الانسان في مكان سقط به فهو كفاية الى مسافة القصر يعني مثلا اذا كان الانسان مفتى في هذا البلد -

00:03:53

يسقط بفرض الكفاية الى مسافة القصد وما زاد يجب ان يكون فيه مفتى ما زاد عن مسافة القصر يجب ان يكون فيه مفتى اخر وانما ذكروا قيدوا بمسافة القصر لان ما دونها يجب على الانسان ان يأتي الى هذا المفتى ويستفتنه -

00:04:13

نعم. واعلم اني القائم بفرض الكفاية مزية على القائم بفرض العين. لانه اسقط خرج عن الامة وقد قدمنا كلام امام الحرمين في هذا في فصل ترجح الاشتغال بالعلم على العبادة القاصرات -

00:04:36

القسم الثالث النفل وهو كالتبخر في اصول الادلة والامان فيما وراء القدر الذي يحصل به فرض الكفاية وكتعلم العالمي نوافل العادات. نوافل استحسن الله اليكم الم تظاف؟ نوافل تعلم العالمي نوافل. اي لكن بمظاف يا شيخ -

00:04:57

لكن مفعول به سه مفعول المصدر مفعول تعلم طيب مو علشان انه ما تنصرف وكتعلم العامي نوافل العبادات لغرض العمل لا ما يقوم به العلماء من تمييز الفرض من نفل فان ذلك فرض كفاية في حقهم والله اعلم - 00:05:24

فصار تعلم العلم ثلاثة اقسام فرض عين وفرض كفاية وسنة. نعم متى قلت وما في ما فيها سؤال؟ ها؟ جاوبت السؤال. كيف؟ جاء وقت السؤال خمس دقائق خمس دقائق نعم. نعم - 00:05:48

هذا انا اقول بالتراخي الذي يكون بالتراخي يقول لو اخره اعوما فانه لا يأثم وال الصحيح انه واجب قال النبي عليه الصلة والسلام ان الله قد كتب عليكم الحج فحجوا اجي احسن الله اليك ما رأيكم في قول بعض العلماء ان فرض الكفاية اذا لم اذا لم يفعل فان - 00:06:21

يسقط على الجميع لان من من لم يكن قادرا على فعله كان قادرا على امر القادر. فهو اذ لم يأمره يأثم لانه ترك نوعا من الفعل هو الصواب ان من لم يقدر لا لا يأثم - 00:06:51

ولا يلزمها العلم. الا من باب الامر بالمعروف هذا شيء اخر نعم ايش؟ المجتمع لو كان معروفا بالفساد. فهل يعلم الصبي الطبيب الزنا واللواط بخشوع في المجتمع؟ هذه ربما في حاجة - 00:07:06

يعني مثلا لو كان والعياذ بالله مجتمع فشيء فيه الفساد فانه يجب على عليه ان يحذر صبيه من ذلك من ان يسحب هؤلاء المفسدين او ان يفعل هذا الشيء. الشروع الشروع - 00:07:25

نوعين من المشروع فيه الا في الحج وال عمرة. نعم. فلو نوى مسلم صيام اه ستة ايام من شهر شوال. فصام اربعة حتى انقض الشهر الا يقضى ثم ثم مرض حتى انقضى الشهر. نعم. الا يقضي اليومين؟ الى في نفس المتعين - 00:07:45

ليس ليس متعلم. لكن يشرع لها ويشاء اي نعم نعم هذا ايش؟ تعليم الشباب الاطفال تعليم ايش؟ تعليم الاطفال اسكت عن اذا حصل به الكفاية كذا لكن المدرسة في الواقع - 00:08:03

لا لا تغفي عن البيت لابد من هذا وهذا شخبارك الله فيكم؟ الطلاب الذين وصلوا الى سن البلوغ علامة البلوغ واحكام الاحتلال وما اشبه ذلك يحدث منه مفاسد منها انهم يتكلمون فيها بينهم البعض يقول مثلا هل رأيت - 00:08:27

المني او ما اشبه ذلك بغرض سيء. نعم. يصل به الرواض اذا انه كان مسألة. الطلاب يعني الاخرين الذي يظهر عليهم ايوا سهام المشبه ذلك. بعضهم ينهى عن ذلك وبعضهم يقول لا لابد. وعلى كل حال - 00:08:53

الانسان ينظر للمصلحة ولكن ليعلم ان التعليم العام ما هو مثل التعليم الخاص بمعنى انه انسان لا يأس ان يبيّن لعدة الطلبات علامات البلوغ نعم دون ان يمسك واحد ويعلم - 00:09:11

لانه احيانا اذا لم يعرف الطالب علامات البلوغ ربما يحترم ولا يصلي ولا يصوم اما النساء فكثير كثير من النساء تبلغ بالحيض وهي لها اثنتا عشرة سنة مثلا ولا تصوم - 00:09:29

لانها لا تدري واكثر الناس يظنون ان البلوغ انما يحصل بايش بالسن يتمام خمسة عشر سنة. شيخنا تعليمه خلال العام. لا في مدرسة. نعم. طلاب مئة طالب. لو تشوfon معهم في هذا الشأن - 00:09:49

سوف يتكلم فيما بينهم على كل حال الانسان ينظر كل كل شيء له حكم دي كلها البس لكل حالة لبوسا. اخوانكم يعلمهم هذا امر اخر يعني كونهم يتوصلون به الى امر سيء هذا امر ثانى - 00:10:04

لا اذا علمنا ان هذا يؤدي الى مفسدة مباشرة بهذه ما يجوز يجب ان نمنعها نعم بالنسبة على مسافة الخصر. التليفون دلوقتي ممكن واحد يتكلم توفي قبل التليفون. لا الحمد لله الان التليفون يغنى عنها - 00:10:25

الان مسافات طويلة يتصلون بالتليفون وعلى المفتين ويتعلمون لسه التليفون يصير مشغول يا شيخ نعم؟ هواتف المفتين غالبا ما تكون مشغولة ما يخالف اذا شغلت في وقت ما تشغله في وقت اخر. شيخ لو اشتغل بالفرق وتعلم مسائل كثيرة فانشغل بالدعوة ونحوها وترك هذه المسائل التي تعلمها - 00:10:53

انشغال هو في الواقع الايداح علم الانسان شيئا كثيرا من الفقه او غيره ثم اشتغل بالدعوة فليس هذا اعراضا عما تعلم الدعوة تحتاج

الى فقهه فمثلا اذا اذا دعا الناس في في كلمة في مسجد مثلا - 00:11:17

الغالب انه اذا انتهى سوف يتوجه له الاسئلة ويحصل من ذلك جلس يا سلام لكن هل عاد يعرض بالكلية ويشتغل بالدعوة مطلقا لا نرى هذا لانه لو فعل ذلك لضاع عليه ما حصله - 00:11:38

لكن يفعل هذا مرة وهذا مرة نعم. الفقهاء والاصوليين بانه اذا لم يقم احد بفرض الحكاية يأثر الجميع الذي يقدر على القيام بالعمل لا مرادهم ان يقتلوا لانه لا واجب مع العجز هذا قاعدة منطردة - 00:11:56

لا واجب مع العزم لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم لا يكلف الله نفسها الا وسعها سليم وجاء عنده عند المسألة له انه يتكلم على على طالب العلم بعض الاشياء - 00:12:16

رمضان يا شيخ صاموا ثلاثة يوم مرت من المرات. وواحد عامي وقال له طالب العلم وقام يصلی التراویح العم يشوف رمضان ايش؟ رمضان غلط ثلاثة يوم نعم صمنا ثلاثة يوم ايه وهذا الناس ما قبل ما بلغ رمضان ما صليت - 00:12:44

قال اسكت ولا تتكلم. هنا هنا نصلي لله ما نصلي. بدأ العامي انت تصلي لله لكن رمضان هذا وحددت ربما احد وصار بينهم رجال يا شيخ على المسألة هم وش هالسؤال؟ السؤال يا شيخ لا اقول لطالب العلم - 00:13:04

نتكلم على طالب العلم ولا شك ان ان العامي عامي على اسمه ما عنده علم لكن مثل هذا المسألة ما تخفي انه اذا انتهى رمضان انتهى قيام المشروع - 00:13:24

في رمضان الناس ما لهم لكن العامي هذا لو انه همس في اذن طالب العلم وقال له احسن الله اليك انتهى رمضان والقيام جماعة انما يشرع في رمضان نعم كان احسن لانه طالب العلم بيجي واحد عامي يتكلم عليه امام الناس - 00:13:40

ربما تأخذ الاذن بالاثم الشيخ لحسن لايك المصنف كثيرا ما يقول قال الاصحاب. ايه. هل يعني بالاصحاب معصبين؟ ام يعني علماء المذهب؟ ام يعني معاصرین؟ مين علماء المذهب؟ اذا قال اي انسان ينتمي الى مذهب قال الاصحاب فمراده علماء مذهبة - 00:14:09

سواء من الشافعية او الحنابلة او اصحابه يعني علماء مذهب - 00:14:30